

تقرير لجنة الرصد والوقايه وفض المنازعات

بشأن قضية كنيسة مارجرجس للأقباط الكاثوليك بقرية حازه قبلى مركز قوص محافظة قنا

تم إرسال وفد من لجنة الأنداز المبكر التابعه للجنة العدالة الوطنيه يتضمن أعضاء من لجنه تقصى الحقائق ولجنة الرصد والوقايه وفض المنازعات وصل وفد لجنة الرصد والوقايه وفض المنازعات فى تمام الساعه السابعة صباحاً وتقابل مع الأب / فادى سعدى وكيل مطرانية طيبه للأقباط الكاثوليك والمسئول عن الأعمال الأنشائيه للمطرانية ومعه مجموعة من شعب الكنيسة وبالسؤال عن المشكله التى :-يعانوا منها تجاه إعادة بناء الكنيسة فأجاب قائلاً

✚ لما كانت كنيسة الشهيد مارجرجس لطائفة الأقباط الكاثوليك بناحية حازه قبلى ، مركز قوص، محافظة قنا هى الكنيسة الوحيدة لطائفة الأقباط الكاثوليك بناحية حازه وتم تسجيل ملكية الأرض القائم عليها مبانى الكنيسة ومنزل الكاهن بناء على الحكم الصادر فى الدعوى رقم 1506 لسنة 1976 محكمة قوص الجزئيه لصالح نيافة الانبا أندراوس غطاس من الأقصر بصفتة مطران الأقباط الكاثوليك وذلك بالمشهر رقم 604 بتاريخ 21/2/1990 شهر عقارى الأقصر.

✚ وبنيت تلك الكنيسة قبل عام 1900 بالطوب اللبن وعلى مر السنين إنهار سقف الكنيسة وتصدعت وتشققت كل جدرانها

نتيجة السيول التي تعرضت لها قرية حجاره. وصارت تمثل خطر على المصلين بها ويؤيد ذلك تقرير لجنة مهندسى الإسكان التى عاينتها بتاريخ 11/4/1987 وتوجد صورته ضوئية للكنيسة قبل الهدم.

✚ وبناء عليه تم أستخراج جميع الموافقات من الجهات المختصة بشأن هدم وإعادة بناء الكنيسة المذكوره، مدعمة بجميع الاوراق والتراخيص والتصاريح وسندات الملكية اللازمه ونذكر منها مايلى :-

• بتاريخ 16/1/1993 كتاب موافقة فرع مباحث أمن الدولة بقنا من الناحية السياسيه .وجه للسيد /مدير أمن قنا.ومضمونه الآتى {لامانع لدينا من الناحية السياسيه على أن يكون ذلك تحت إشراف مجلس مدينة قوص ومركز شرطة قوص }.

• وبتاريخ 14/1/1993 كتاب الشئون الدينية والحج بمديرية أمن قنا يؤكد موافقة السيد مدير أمن قنا على هدم وإعادة بناء الكنيسة المذكورة ، موجة للسيد مأمور مركز قوص.ومضمونه الآتى {توافق المديرية على إعادة بناء الكنيسة الخاصة بالأقباط الكاثوليك بحجاره قبلى تنفيذاً لما أشار به السيد الوزير على أن تكون طبقاً للرسومات المعتمدة وتحت إشراف مجلس المدينة بقوص ونفاذ...}

• وبتاريخ 24/1/1993 كتاب الوحدة المحلية لمركز قوص الأداره الهندسية بالموافقة على هدم وإعادة بناء الكنيسة ومفاده الآتى {رجاء التكرم بأفادتنا بموعد البدء فى التنفيذ حتى يمكن مخاطبة الجهات المختصة بذلك }.

• وبتاريخ 16/4/1993 كتاب موافقة السيد مفتش مباحث أمن الدولة بقنا.

• صدور خطاب من السيد اللواء مساعد وزير الداخلية الى السيد مدير أمن قنا يفيد بالموافقة على إعادة بناء الكنيسة

المذكوره يليها موافقة اللجنة التى شكلها السيد المستشار محافظ قنا على الرسوم الهندسيه.

✚ بناء عليه تم البدء فى الهدم وإعادة البناء تحت إشراف الإدارة الهندسية ومركز مدينة قوص ألا ان بعض الحاقدين (واغلبهم يسكنون بعيداً عن الكنيسة بعدة كيلو مترات : بمعنى ان الكنيسة المذكوره لاتمثل لهم اى ضرر فالهدف كان الشكوى لمجرد الشكوى والتعطيل فقط) وبعد ان تم الهدم ووضع الأساسات وبناء حوائط الكنيسة حتى شدة السقف بالخشب والحديد، قام هؤلاء الحاقدون بإرسال بعض الشكاوى الى جهات مختصه وغير مختصه لوقف العمل مدعين مخالفة الرسوم الهندسيه وعدم مطابقة البناء للارتفاعات وبالفعل تحركت جميع الجهات المختصه لبحث الشكاوى وتم تشكيل عدة لجان خرجت كلها بنفس الرد ونفس النتيجة بأن { جميع الرسومات الهندسيه والارتفاعات مطابقة تماماً لما تم تنفيذه تحت إشراف الإدارة الهندسيه بمجلس مدينة قوص }.

✚ كما تم تفنيد الزعم بعدم وجود سكن للكهنة من واقع تقرير الإدارة الهندسيه بوجود السكن السابق ذكره وايضاً تم تقديم المستندات التى تفيد بأنها كنيسة وليست جميعه خيره كما يدعون وأنه صدر لها قرار السيد وزير الداخلية بتاريخ 17/1/1993 وذلك تحت إشراف مجلس مدينة قوص والإدارة الهندسية بقوص وان القرار يفيد بإعادة بناء كنيسة مارجرس بحجازه حسب كتاب الامن العام (رقم 77 لسنة 1993) وأن القرار يفيد بإعادة بناء الكنيسة المذكوره وليس للقيام بترميمات بها.

✚ بتاريخ 18/9/1993 تم عمل محضر معاينه وإثبات حالة أثبت ان كافة الارتفاعات والفتحات وكل الأبعاد الخارجيه (طول وعرض) متطابقة تماماً مع الرسوم الهندسيه

المعتمدة من الجهات المختصة وأنه لا توجد أية مخالفات أو تجاوزات أو غش أو خداع كما يدعون .

ولكى يتم قطع الشك باليقين تم عمل محضر من لجنة حضر بها كبار المسؤولين ومهندسو ورئيس وأعضاء الوحدة المحلية لمركز قوص والتي قامت بمعاينة عقد الملكيه المسجل والمشهر بالشهر العقارى وكذلك الخريطه المساحيه والرسوم المعماريه والإنشائيه للكنيسه وعليها التوقيعات المعتمده وايضاً تم الإطلاع على صور ضوئيه لمبنى الكنيسه القديم والذي يظهر فيه بوضوح سكن الراعى الراهب بالدور الأول العلوى للكنيسه والذي يقع على ثلث المساحه وباقى السطح كشف سماوى وبناء عليه قامت للجنة بتكليف السيد المهندس أحمد عبد السميع مهندس التنظيم لكى يقوم بالإشراف على تنفيذ المشروع وإتخاذ جميع الاجراءات الأمنيه اللازمه اثناء سير العمل.

وبتاريخ 28/3/1993 قام السيد اللواء الوزير يحيى البهنساوى بعمل اجتماع حضره السيد الوزير المحافظ بنفسه وعضو مجلس الشعب بقوص وهو السيد عبد الحميد على عثمان كما حضر الاجتماع الشاكون كلهم ... وقد انتهى الاجتماع بالموافقه على الاستمرار فى البناء وعدم التعرض وذلك بعد ان تاكد الجميع بأنه لامجال للشكوى خاصة وان كل ماتم عمله مطابق تماماً لكل ماتم اعتماده من رسومات هندسيه ولا توجد اى تجاوزات توجب إيقاف المبانى والاجراءات القانونيه التى على اساسها تم البناء وخصوصاً ان البناء يتم تحت إشراف الأدراه الهندسيه بمجلس مدينة قوص.

وفى اليوم المحدد للقيام بأعمال السقف والخرسانه تم الوقف دون مبرر من قبل الجهات الأمنيه ولم تبدى لنا أية أسباب تيرر قرارها لذلك سوى مجرد أن الدواعى الأمنيه لاتسمح وذلك كان فى 12/9/1993 حتى تاريخه.

✚ والجدير بالذكر أنه بتاريخ 4/9/2005 صدر حكم من محكمة القضاء الإدارى بقنا الدائرة الاولى - منازعات الافراد - فى الدعوى رقم 1935 لسنة 8 ق والمرفوعة من نيافة الأنبا / يوانس زكريا بصفته الممثل القانونى لمطرانية طيبة للأقباط الكاثوليك قنا وأسوان والأقصر والبحر الأحمر ضد كلاً من وزير الداخلية بصفته ومحافظ قنا بصفته ومدير أمن قنا بصفته ومأمور قسم شرطة قوص بصفته الرئيس الأعلى لنقطة شرطة حجاره قبلى ومفاده الآتى { حكمت المحكمة بإلغاء قرار الجهة الادارية السلبى عن أستكمال المدعى بصفته أعمال أستكمال وإعادة بناء كنيسة الأقباط الكاثوليك بناحية حجاره - مركز قوص قبلى محافظة قنا وما يترتب على ذلك من آثار وألزمت الجهة الادارية بالمصروفات. ✚ إلا انه حتى الآن لم يتم أستكمال بناء الكنيسة أو تنفيذ الحكم القضائى النهائى البات.

" الأعمال التى قامت بها اللجنة "

✚ لم ينتهى عمل اللجنة بمجرد سماع الأب الراعى وشعب الكنيسة ولكن تم التساؤل عما إذا كان هناك مجموعه يمكن أن تدلى بأقوال تعبر عن موقف أهل القرية جميعا فيما يتعلق بهذا الأمر فوجدنا أن هناك مجموعة من شباب القرية تعرف بأسم " رابطة شباب حجارة " وهذه الرابطة تتكون من كل عائلات وقبائل القرية عن طريق شباب ممثلين لهم فى تلك الرابطة .والرابطة ناشئه من فكرة ثورة 25 يناير. فتم دعوة شباب الرابطة وعمل أجمع معلق معهم تضمن:

(منسق الرابطة) ومسئولى كلاً من :- لجنة المصالحات ، لجنة الاعلام ، لجنة التمويل ، اللجنة القانونية ، لجنة تقصى الحقائق ، اللجنة الاجتماعية. وبعض أعضاء لجان الرابطة.

وبالسؤال عن المشكلة التى نحن بصدها وعن أبعادها فكان تقريرهم مضمونه الآتى :-

{ هذه المشكلة لم تكن مشكلة معقدة وبالأخص لأننا فى عصر الإصلاح الاجتماعى والفكرى ونحن فى ثورة تتحدى كل الصعوبات وأنه لم يكن هناك ثمة خلافات أو مشاكل مع الكنيسة وبالأخص أنها أتت كافة الإجراءات القانونية التى نحن على علم بها وتتبعها عن كثب وسعينا مرة تلو الأخرى لحل تلك المشكلة .ألا نتيجة المشاكل الكثيره التى تتعرض لها القرية بعد الثوره فقد تجاهلنا مشكلة الكنيسه . وقالو ان الكنيسه مبنية منذ عشرات السنين وانها شاركت بالعديد من الأنشطة التنمويه للقرية منها إنشاء مدرسة ملحقه وتابعه لها وهى مدرسة الاقباط الكاثوليك بجمعية الصعيد للتربية والتعليم وهذه المدرسة تخدم أبناء القرية مسيحيين ومسلمين.ولكن هناك عائله أو قبيله واحدة فقط من بين ثمانية عشر قبيله هى المعارضه لإعادة بناء الكنيسه وأستكمال المباني دون أن يكون لذلك الاعتراض ثمة مبرر. وبأمر الله سنقف بجانبكم حتى يتم إعادة بناء الكنيسه ونقدم الخدمات المطلوبه منا فى هذا الأمر.....فنحن نساند دولة القانون ونحترمها {.

✚ تم التساؤل عن كينونة تلك القبيله المعارضه ومدى الثقل التى تمثله داخل القرية وهل ماأذا كان هناك قبائل أخرى معارضه أم لا؟

{ أفدونا بأن عدد القرية يتراوح ما بين 120.000 :- 140.000 نسمة وان تلك القبيله يتراوح عددها بين 11.000 الى 14.000 نسمة وانه لم يكن لتلك القبيله نشاط فعال او مشاركته جديه كغيرها من القبائل وأنه لم تكن هناك قبائل اخرى معارضه لأستكمال اعمال البناء {

✚ قمنا بتوجيه دعوة الى القبيله المعارضه وهى تعرف بقبيله الأداليل وذلك للتجاوز والتشاور معهم والوقوف على أسباب اعتراضهم الحقيقيه لأستكمال بناء الكنيسه فوافقت القبيله وتقدمو بدعوه لنا للجلوس معهم فى المكان المخصص لذلك فى دارهم .وبدئنا بطرح المشكله ومحاولة الوقوف على

الأسباب الحقيقية لأعتراضهم فأجاب أحد قادة القبيلة
بالأسباب الآتية:-

1. إنه لم يكن هناك حكم قضائي يسمح للكنيسة باستكمال أعمال البناء وإذا كان هناك حكم قضائي يسمح لهم بذلك فلم يكن لدينا أية أعتراض على إستكمال أعمال البناء؟
2. أن هذا المبنى لم يكن كنيسة وإنما هو مبنى خدمات ومدرسه.
3. ان المقاول القائم على أعمال الأنشاء كان تابعاً لقبيله أخرى بيننا وبينهم خلافات سابقة؟

✚ كان رد وفد اللجنة حول تفنيد تلك الأسباب وتوضيحها ومحاولة التواصل مع قادة القبيلة كالآتي :-

1. فيما يتعلق بمسألة الحكم القضائي فالكنيسة قد حصلت على حكم نهائي بات صادر من من محكمة القضاء الإداري بقنا الدائرة الاولى - منازعات الافراد - فى الدعوى رقم 1935 لسنة 8 ق والمرفوعة من نيافة الأنبا / يؤانس زكريا بصفته الممثل القانوني لمطرانية طيبة للأقباط الكاثوليك قنا وأسوان والأقصر والبحر الأحمر ضد كلاً من وزير الداخلية بصفته ومحافظ قنا بصفته ومدير أمن قنا بصفته ومأمور قسم شرطة قوص بصفته الرئيس الأعلى لنقطة شرطة حجاره قبلى ومفاده الآتى { حكمت المحكمة بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى عن إستكمال المدعى بصفته أعمال إستكمال وإعادة بناء كنيسة الاقباط الكاثوليك بناحية حجاره - مركز قوص قبلى محافظة قنا ومايترتب على ذلك من آثار وألزمت الجهة الإدارية بالمصروفات، ونرفق لسيادتكم صورته من هذا الحكم مزيل بالصيغة التنفيذية، مع ضرورة الأخذ فى الاعتبار أن القبيلة لم تكن جهة اختصاص للسؤال عن وجود حكم قضائي من عدمه.
2. وفيما يتعلق بمضمون الأدعاء الخاص بأن المبنى لم يكن كنيسة وإنما هو جمعيه خيره فقلنا ان هناك وثائق قانونيه

وأوراق رسميه تثبت أن هذا المبنى هو كنيسه منذ أكثر من مائة عام .نرفق لسيادتكم تلك الأوراق.
 3. اما بالسؤال عن المقاول القائم بأعمال البناء فوجدنا أن هذا المقاول قد توفى منذ أكثر من سبعة سنوات.ونحن لم نجد فى الوقت الحال اية مبرر لهذا الاعتراض.
 {وكان الرد النهائى هو دعونا نتشاور مع بعضنا البعض وأتركوا الأمر لله }

✚ وتم عمل جوله فى القرية بعد الانتهاء من أجتتماع القبيله وسمعنا أهل القرية مسلمين ومسيحيين وقالوا أن كنيسة مارجرجس للأقباط الكاثوليك هى الكنيسه الوحيده لهذه الطائفه فى القرية وتخدم حوالى اكثر من 1400 نسمة من شعب القرية المسيحى .وأن أقرب كنيسه تابعه لهذه الطائفه على بعد 35 كيلو متر . وأنه لكى يتم الصلاه وممارسه الطقوس الدينيه أو الصلاه على الموتى لابد من قطع تلك المسافه . وأفاد أحد المسلمين اثناء الحوار ان المسيحيين يدخلون الكنيسه للتعبد والصلاه وهذا ينعكس بدوره على الاصلاح الفكرى والاجتماعى والتموى لأهل حجاره بأكملها ولا أعترض لدينا من أستكمال أعمال البناء فجميعنا مصريين ويحق لكل فرد على مستوى أنحاء الجمهوريه أن يمارس عبادته فى دور العباده الخاص به وذلك حق مشروع لكل المصريين ولا خلاف على ذلك.فنحن فى عصر الثوره التى اطاحت بالنظام الفاسد وبجهاز أمن الدوله مؤكداً ان أمن الدوله هو الجهاز الذى كان يبعث الفتنة والأحتقان بين مسلمى ومسيحيين قرية حجاره وقال كان جهاز أمن الدوله يذهب للأقباط ويقول لهم أن بناء الكنيسه حق مشروع لكم ونحن معكم ونؤيدكم وسنساعدكم فى ذلك فى الوقت نفسه الذى كان يأتى إلينا نحن المسلمين ويقول هل تتركون المسيحيين يبنو كنيستهم دون ان تتوفقوا لهم

الاوراق المرفقه

1. عقد الملكيه المشهر بالشهر العقارى تحت رقم 604 بتاريخ 21/2/1990 والذي يوصف طبيعة العقد على أنه { مبنى كنيسة الأقباط الكاثوليك بحجازه ويتبعه سكن للكهنة وبعضه كشف سماوى } مبيناً كافة تفاصيل العقد.
2. صورة طبق الاصل من مذكرة بشأن سكن الكاهن راعى الاقباط الكاثوليك بحجازه قبلى .ومؤرخه بتاريخ 25/10/1982.
3. صورة ضوئيه من كتاب موافقة السيد اللواء مدير أمن قنا بعد قرار السيد وزير الداخليه والصادر بتاريخ 1/14/1993 ومضمونه الآتى {توافق المديرية على إعادة بناء الكنيسة الخاصة بالأقباط الكاثوليك بحجازه قبلى تنفيذاً لما أشار به السيد الوزير على أن تكون طبقاً للرسومات المعتمدة وتحت إشراف مجلس المدينة بقوص ونفاذ...}
4. صورة ضوئيه من كتاب موافقة فرع مباحث أمن الدوله بقنا من الناحية السياسية .موجه للسيد /مدير أمن قنا.ومضمونه الآتى {لامانع لدينا من الناحية السياسييه على أن يكون ذلك تحت إشراف مجلس مدينة قوص ومركز شرطة قوص }.
5. صورة ضوئيه من كتاب الوحدة المحلية لمركز قوص الإداره الهندسية بالموافقة على هدم وإعادة بناء الكنيسة ومفاده الآتى { رجاء التكرم بأفادتنا بموعد البدء فى التنفيذ حتى يمكن مخاطبة الجهات المختصة بذلك }.
6. صورة ضوئيه من طلب الأنبا أغناطيوس المقدم الى السيد / وزير الداخليه ومضمونه شرح ماتوصل إليه الوضع فيما يتعلق ببناء الكنيسة.
7. صورة ضوئيه من الطلب المقدم الى السيد / مدير أمن قنا من قبل الأنبا أغناطيوس.
8. صورة ضوئيه من الطلب المقدم الى السيد المحافظ عادل لبيب من الاب ميخائيل ثابتفى شهر 5/2001.

9. صورة ضوئية من الطلب المقدم من الأنبا يوانس زكريا الى السيد المحافظ / مجدى أيوب أسكندر. والمؤرخ فى 8/1/2006.
10. صورة ضوئية من الطلب المقدم من الأنبا يوانس زكريا الى السيد المحافظ / مجدى أيوب أسكندر. والمؤرخ فى 17/6/2008.
11. شكوى مقدمه بتاريخ 13/10/2005 من قبل المعارضين وأسمائهم كالآتى :-
- أ. حسين محمد على احمد.
 - ب. زكى الدين أسماعيل على .
 - ت. زكريا محى الدين على محمد.
 - ث. أبراهيم ابكر محمد احمد على .
 - ج. محى الدين على احمد.
 - ح. فوزى محمود احمد.
- وبعد السؤال عن هؤلاء الأشخاص وعن الشكوى المقدمه منهم تبين أن تلك الشكوى قد تم رفضها لأنها مرفوعه من غير ذى صفة.
12. صورة ضوئية من حكم محكمة القضاء الإدارى بقنا الدائره الاولى - منازعات الافراد - فى الدعوى رقم 1935 لسنة 8 ق ومزيل بالصيغه التنفيذيه . والمرفوعه من نيافه الأنبا / يوانس زكريا بصفته الممثل القانونى لمطرانية طيبة للأقباط الكاثوليك قنا وأسوان والأقصر والبحر الأحمر ضد كلاً من وزير الداخلية بصفته ومحافظ قنا بصفته ومدير أمن قنا بصفته ومأمور قسم شرطة قوص بصفته الرئيس الأعلى لنقطة شرطة حجاره قبلى ومفاده الآتى { حكمت المحكمة بإلغاء قرار الجهة الاداريه السلبى عن أستكمال المدعى بصفته أعمال أستكمال وإعادة بناء كنيسة الاقباط الكاثوليك بناحية حجاره - مركز قوص قبلى محافظة قنا ومايترتب على ذلك من آثار وألزمتم الجهة الاداريه بالمصروفات }.
13. صورته ضوئية من الصور الفوتغرافيه الموضحه لوضع الكنيسه بعد وقف أعمال البناء بها.

التوصيات المقدمة من اللجنة

1. ضرورة إصدار قرار رسمي من السيد الدكتور / عصام شرف رئيس مجلس الوزراء موجه الى كلاً من :-
 أ. وزير الداخلية بصفة.
 ب. محافظ قنا بصفة.
 ت. مدير أمن قنا بصفة.
 ث. مأمور قسم شرطة قوص بصفة الرئيس الاعلى لنقطة شرطة حازه قبلى مركز قوص محافظة قنا.

يفيد بضرورة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة والعاجله بشأن تنفيذ الحكم القضائى الصادر من محكمة القضاء الإدارى بقنا الدائرة الاولى - منازعات الافراد - فى الدعوى رقم 1935 لسنة 8 ق ومزيل بالصيغه التنفيذيه . والمرفوعه من نيافه الأنبا / يؤانس زكريا بصفته الممثل القانونى لمطرانية طيبه للأقباط الكاثوليك قنا وأسوان والأقصر والبحر الأحمر ضد كلاً من وزير الداخلية بصفته ومحافظ قنا بصفته ومدير امن قنا بصفته ومأمور قسم شرطة قوص بصفته الرئيس الأعلى لنقطة شرطة حازه قبلى ومفاده الاتى :-

{ حكمت المحكمة بإلغاء قرار الجهة الإداريه السلبى عن إستكمال المدعى بصفته أعمال إستكمال وإعادة بناء كنيسة الأقباط الكاثوليك بناحية حازه - مركز قوص قبلى محافظة قنا ومايترتب على ذلك من أثار وألزمت الجهة الادرايه بالمصروفات.

2. توفير الحماية اللازمه أثناء تنفيذ الحكم وبعد التنفيذ .

{ وفد اللجنة }

تحرر فى يوم 4/9/2011 .

